

بسبب بحثهم عن الرزق.. آل سعود يُعاقبون العمالة الوافدة



التغيير

توعدت وزارة الداخلية بنظام آل سعود التجمعات العمالية بعقوبات صارمة قد تصل إلى الإبعاد عن المملكة ومنع دخوله بشكل نهائي، وطالبت في الوقت عينه بإبلاغ الجهات المختصة عن أي تجمع مخالف ومكان حدوثه.

وحذرت الوزارة في بيان رسمي نشرته على حسابها في موقع "تويتر"، اطلع عليه "التغيير"، من التجمعات العمالية، والتي عرّفتها بأنها أي تجمع من فئة العمال داخل المنازل أو المباني التي تحت الإنشاء، أو الاستراحات، أو المزارع، ونحوها خلاف مساكنهم.

وأشارت إلى أنه سيتم فرض غرامة على المنشأة أو المسؤول قدرها 50 ألف ريال (13.3 ألف دولار) في المرة الأولى ثم تتضاعف إلى 100 ألف (26.6 ألف دولار) في المرة الثانية، في حين ستتضاعف العقوبة في المرة الثالثة مع إحالة المسؤول إلى النيابة العامة.

وفيما يخص الحضور أو الدعوة لها أو التسبب فيها، فقالت الداخلية إنه ستُفرض غرامة مالية قدرها 5 آلاف ريال (الدولار = 3.76 ريالات سعودية) في المرة الأولى، و10 آلاف في المرة الثانية، والإحالـة إلى النيابة العامة في المرة الثالثة.

أما إذا كانت المنشأة تابعة للقطاع الخاص، وتكررت المخالفـة للمرة الأولى فتغلـق ثلاثة أشهر، وفي حال تكررت للمرة الثانية فستغلـق ستة أشهر، وإذا كان المخالفـ من المقيمين في المملكة فإنه يُبعد عن المملكة، ويمنع دخوله نهايـاً إليها بعد تنفيذ العقوبة الموقـة في حقـه.

وفي 7 مايو الجاري، قررت سلطـات آل سعود فرض غرامـات على التجمعـات العائـلية والمناسـبات الاجتمـاعـية؛ وذلك في تشـديد لـلإجراءات الوقـائية المتـخذـة لـمواجهـة جـائـحة كـورـونـا.

تجدر الإشارة إلى أن عدد الحالـات المصـابة في مـملـكة آل سعود من جـراء الفـيروس التـاجـي وصلـت إلى 62 ألفاً و545 حالة، تـعاـفـى منها 33 ألفاً و478، إلى جانب وفـاة 339 حالة.